

حكم قول رجل لامرأته إني لا تخاف لدي الزوجات مقتبسا من آية إني لا يخاف لدي المرسلون (24301)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل قال رجل لزوجته وقد رآها خافت منه قال لها لا تخافي انه لا تخاف لدي الزوجات مقتبسا ذلك من

قوله تعالى لموسى عليه السلام انه لا يخاف لدي المرسلون - [00:00:00](#)

فهل هذا الاقتباس جائز؟ ام انه منكر عليه ان يتوب منه يا هو منكر عليه ان يستغفر - [00:00:25](#)